

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٩ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية

للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديل بعض أحكام لائحة

النظام الداخلى للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٩١٩ فى ٢٠٠٢/١٢/١٦

بالموافقة على الحل والتصفية ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة ٢٠٠٣/١/٦ ؛

قرر:

مادة أولى - حل الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية بدائرة محافظة القليوبية :

- (١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة الجوت - شبرا الخيمة .
- (٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدارس أمباى - طوخ .
- (٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتربية والتعليم بالعمار - طوخ .
- (٤) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتربية والتعليم - القناطر الخيرية .
- (٥) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة الزراعية - كفر شكر .
- (٦) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالطب البيطرى - بنها .

- (٧) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة وولتكس - مسطرد .
- (٨) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة البلاستيك الأهلية - شبرا الخيمة .
- (٩) الجمعية التعاونية الاستهلاكية بشركة أبو زعبل للصناعات الهندسية .
- (١٠) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالوحدة المحلية بشبين القناطر .
- (١١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة التطبيقيين - بنها .
- (١٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منشأة العمار - طوخ .
- (١٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى ميت عاصم - بنها .
- مادة ثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥**
- مادة ثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .**
- مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .**

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن على خضر